

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: من أحكام النذر

محمد بن صالح العثيمين

اه عند الاخ سؤالان يقول في الاول اه انه رقد في المستشفى وكان لا يستطيع ان يقوم لخدمة نفسه فطلب من جماعته ان يبقى منهم واحد عنده الا انهم اعتذروا عن ذلك وقال - [00:00:00](#)

ان الذي يجلس عندي او نذر ان الذي يجلس عنده ان يعطيه مئة ريال وبعد ذلك عندما اراد ان يعطي الذي جلس مئة ريال ابى ان يأخذ هذه المئة يقول ما الذي يجب علي الان - [00:00:17](#)

لا يجب عليه شيء لان هذا الرجل وفى بما نذر فقد حصل منه البذل ولكن صاحبه لم يقبل وعلى هذا فان نذره قد بر به وهذا النذر حكمه حكم اليمين - [00:00:33](#)

فاذا بر به بذل ما نذر به ما نذره فانه لا شيء عليه - [00:00:55](#)